زيارة القبور
الشرعيّة والشركيّة

للشيخ محيي الدين محمد البركوي الرومي الحنفي

دار البشير

يحق لكل مسلم طبع هذه الرسالة

الطبعة الثانية

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية
(١١١١/٨/١٩٩٦)

رقم التصنيف	٢١٢,٤
المؤلف ومن هو في حكمه	محيى الدين محمد البركوي الرومي الحنفي
عنوان المصنف	زيارة القبور الشرعية والشركية
الموضوع الرئيسي	١- الديانات ٢- الآداب الإسلامية
رقم الإيداع	(١١١١/٨/١٩٩٦)
بيانات النشر	عمان : دار البشير

* تم إعداد بيانات الفهرسة الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية



ص.ب (١٨٢٠٧٧) / (١٨٣٩٨٢)
هاتف: (٦٥٩٨٩١) / (٦٥٩٨٩٢)
فاكس : (٦٥٩٨٩٣) تلكس (٢٣٧٠٨) بشير
مركز جوهرة القدس التجاري / العبدلي
عمان - الأردن

Dar Al-Bashir
For Publishing & Distribution
Tel: (659891) / (659892)
Fax (659893) / Tlx. (23708) Bashir
P.O.Box. (182077) / (183982)
Jerusalem Jewel Trade center Al-Abdali
Amman - Jordan

بسم الله الرحمن الرحيم

[خطبة الحاجة

إنَّ الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتُنَّ إلاّ وأنتم مسلمون﴾[آل عمران: ١٠٢].

﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبثّ منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبًا﴾[النساء: ١].

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً. يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾[الأحزاب: ٧٠ و٧١].

أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكلّ محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار]

التعريف بالمؤلف

هو الشيخ محيي الدين محمد بن بيرعلي بن اسكندر البركوي الرومي الحنفي، ولد ونشأ في قصبة بالي كسرى، وطلب العلوم الشـرعية على ثلة من علماء بلده، ومن أبرزهم: محيي الدين المشهور بأخي زاده.

وهو تركي الأصل والمنشأ، ومن أهل قصبة «بالي كسرى». كان مدرساً في قصبة «بركي» فنسب إليها.

عُرف عنه رحمه الله الغيرة على الدين، والتصدي للمنكرات والمخالفات في الشريعة، لا يخشى في الله لومة لائم، والتدريسُ، وكان رحمه الله يدرّس تارة ويعظ، فقصده الناس وأوى إليه الطلبة من كل مكان، وأكبّ هو على الاشتغال في يومه وأمسه، وانتفع الناس بوعظه ودرسه، واشتغل بالتصنيف والتأليف في شتى علوم الشريعة، وعلوم الآلة، وعاصر الحكم العثماني في القرن العاشر الهجري.

ومن تصانيفه:

١- الطريقة المحمدية، وهو أشهر كتبه حيث عكف عليه الحنفية وشرحوه بعدة شروح.

٢- دامغة المبتدعين في الرد على الملحدين.

٣- الدرة اليتيمة في التجويد.

٤- إظهار الأسرار وامتحان الأذكياء، ومتن العوامل، وشرح مختصر الكافية في النحو.

٥- إمعان الأنظار، وكفاية المبتدي، في الصرف.

٦- شرحه لمختصر البيضاوي في النحو.

٧- جلاء القلوب، وراحة الصالحين، في الموعظة.

٨- أحوال أطفال المسلمين.

٩- حاشيته على إنقاذ الهالكين.

١٠- رسالة في أصول الحديث.

١١- زيارة القبور الشرعية والشركية، وهو كتابنا هذا، وغير ذلك.

توفي - رحمه الله تعالى - في شهر جمادى الأولى سنة ٩٨١ هجرية.

وأخذت هذه الترجمة من الأعلام للزركلي، والعقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم، ص٤٣٦، وانظر كشف الظنون، وإيضاح المكنون، وهدية العارفين، ومعجم المؤلفين، ومعجم المؤلفات لسركس.

المقدمة

الحمد لله الذي خلق الإنسان من نطفة أمشاج وجعله سميعا بصيراً، وهداه النجدين، فمنهم من سلك طريق الجنة، ومنهم من اختار سعيراً، والصلاة والسلام على أفضل من أرسل بالحق بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، وعلى آله وأصحابه الذين كانوا له في إحياء الدين معيناً وظهيراً، وهم في مجاهدتهم لم يتخذوا من دون الله ولياً ولا نصيراً.

سبب تأليف الكتاب:

وبعد: فهذه أوراق انتخبتها من: «إغاثة اللّهفان من مصائد الشيطان» للشيخ الإمام العلامة ابن قيم الجوزية، جعل الله روحه مع الأرواح التي رجعت إلى ربها راضية مرضية، كتبتها لبعض إخوان الآخرة، مع ضمٍّ ما وجدته في الكتب المعتبرة، لأن كثيراً من الناس في هذه الزمان، جعلوا بعض القبور كالأوثان، يصلون عندها، ويذبحون القربان، ويصدر منهم أفعال وأقوال لا تليق بأهل الإيمان، فأردت أن أبيِّن لهم ما ورد به الشرع في هذا الشأن حتى يتميز الحق من الباطل عند من يريد تصحيح الإيمان، والخلاص من كيد الشيطان، والنجاة من عذاب النيران، والدخول في دار الجنان، والله الهادي وعليه التكلان.

[زيارة القبور الشرعية والشركية]

السعادة والنجاة في الاتباع لا الابتداع:

اعلم: أن السعادة العظمى، والكرامة الكبرى في الدنيا والعقبى لا تحصل إلاّ بمتابعة خاتم النبيّين، صلوات الله عليه وعلى آله أجمعين، لكن الشيطان للإنسان عدو مبين، يصدهم بأنواع مكائده عن الصراط المستقيم، ويدعوهم إلى الإثم العظيم، ليكونوا من أصحاب الجحيم، وغاية بغيته سلب الإيمان، حتى يكونوا من أهل الخلود في النيران.

فتنة التعلق بالقبور:

ومن أعظم مكائده التي كاد بها أكثر الناس وما نجا منها إلاّ من لم يُرد الله تعالى فتنته: ما أوحاه قديماً وحديثاً إلى حزبه وأوليائه من الفتنة بالقبور حتى آل الأمر فيها إلى أن عُبد أربابها من دون الله تعالى، وعبدت قبورهم، واتخذت أوثاناً، وبنيت عليها الهياكل، [وصارت مشاهد ومزارات]، وكان ابتداء هذا الداء العظيم في قوم نوح، عليه السلام، كما أخبر سبحانه وتعالى عنهم حيث قال: **﴿قال نوح ربِّ إنهم عصوني واتبعوا من لم يزده ماله وولده إلاّ**

خساراً. ومكروا مكراً كبّاراً. وقالوا لا تذرنَّ آلهتكم ولا تذرُنَّ وداً ولا سواعاً ولا يغوثَ ويعوقَ ونسراً﴾[نوح: ٢١ - ٢٣].

قال ابن عباس وغيره من السلف: «أسماء رجال من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم أنصاباً، وسمّوها بأسمائهم...» وكذلك المقامات في هذا العصر.

[وجوه النهي عن الافتتان بالقبور]

لما كان مبدأ عبادة [الأوثان] ومنشؤها من فتنة القبور، نهى رسول الله ﷺ أمته عن الافتتان بها بوجوه كثيرة:

النهي عن اتخاذها مساجد:

منها: أنه، عليه الصلاة والسلام، نهى عن اتخاذها مساجد، كما ثبت في صحيح مسلم عن جندب بن عبدالله رضي الله عنه وأرضاه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمسٍ يقول: «**ألا إنّ من كان قبلكم يتخذون قبور أنبيائهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك**»[1].

وفي الصحيحين عن «عائشة» رضي الله عنها أنه، عليه الصلاة والسلام، قال في مرضه الذي لم يقم منه: «**لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»[2] يحذر ما صنعوا.

(١) أخرجه مسلم (٥٣٢) (٢٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٣٠) و(١٣٩٠) و(٤٤٤١)، ومسلم (٥٢٩)(١٩).

قالت: ولولا ذلك لأبرز قبره، عليه الصلاة والسلام، لكن خشي أن يُتخذ مسجداً.

وقولها «خُشي» بضم الخاء تعليل لمنع إبراز قبره، ﷺ، فإنهم اختلفوا بعد موته، ﷺ، في موضع دفنه حتى سمعوا ما روي عنه عليه الصلاة والسلام، أن الأنبياء يدفنون حيث يموتون، فلما كان هذا من خصائصهم دفنوه في حجرة [عائشة حيث مات] – خلاف ما اعتادوا عليه من الدفن في الصحراء – لئلا يصلي أحد [إلى قبره] ويتخذه مسجداً، فإنه، ﷺ، نهى أمته عن اتخاذ القبور مساجد ولعن من فعل ذلك من أهل الكتاب تحذيراً لأمته أن يفعلوا [فعلهم].

وقد صرَّح عامة [الأئمة] بالنهي عن بناء المساجد على القبور، والصلاة إليها، متابعة منهم للسنة الصحيحة الصريحة؛ ونص أصحاب أحمد ومالك والشافعي بتحريم ذلك.

وطائفة أطلقت الكراهة، لكن ينبغي أن تحمل على كراهة التحريم إحساناً للظن بهم أن لا يجوِّزوا فعل ما تواتر عن رسول الله ﷺ لعن فاعله والنهي عنه.

النهي عن إنارتها:

ومنها: أنه عليه الصلاة والسلام، نهى عن إيقاد السِّرج عليها لما

روى [النسائي وأبوداود والترمذي وابن حبان] عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه، عليه الصلاة والسلام، لعن زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج[1].

فكل ما لعن عليه رسول الله ﷺ فهو من الكبائر، وقد صرّح الفقهاء بتحريمه، وقال أبو محمد المقدسي: لو كان اتخاذ السرج عليها مباحاً لم يلعن من فعله، وقد لعن لأن فيه إفراطاً في تعظيم القبور تشبهاً بتعظيم [المشركين أوثانهم]؛ ولهذا قال العلماء لا يجوز أن ينذر للقبور، لا شمع ولا زيت ولا غير ذلك؛ فإنه نذر معصية لا يجوز الوفاء به بالاتفاق، ولا أن يوقف عليها شيء لأجل ذلك، فإن هذا الوقف لا يصح، ولا يحل إثباته وتنفيذه.

النهي عن تجصيصها والبناء عليها:

ومنها: أنه ﷺ نهى عن تجصيصها والبناء عليها، كما روى مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه: «أنه، عليه الصلاة والسلام، نهى عن تجصيص القبر وأن يُبنى عليه»[2] قيل هذا يحتمل وجهين:

---

(١) أخرجه أبوداود (٣٢٣٦)، والترمذي (٣٢٠)، والنسائي ٤/٩٤-٩٥، وابن حبان (٣١٧٩) و(٣١٨٠).

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٠) (٩٤).

أحدهما: البناء عليه بالحجارة وما يجري مجراها، والآخر أن يضرب عليه خباء ونحوه، وكلا الوجهين منهي عنه من صنيع أهل الجاهلية.

النهي عن الكتابة عليها:

ومنها: أنه نهى عن الكتابة عليها، كما روى أبوداود [والترمذي وابن ماجة]، عن جابر رضي الله عنه أنه، عليه الصلاة والسلام نهى عن تجصيص القبور وأن يكتب عليها، أو يزاد عليها[1].

النهي عن الصّلاة عندها:

ومنها: أنه، عليه السلام، نهى عن الصلاة عندها؛ كما روى مسلم في صحيحه عن أبي مرثد الغنوي أنه، عليه الصلاة والسلام، قال «**لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها**»[2] وقال أبوسعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الأرض كلها مسجد إلاّ المقبرة والحمام**» رواه الإمام أحمد وأهل السنن[3]،

(١) أخرجه أبوداود (٣٢٢٦)، وابن ماجه (١٥٦٣) والترمذي (١٠٥٢).

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٢).

(٣) أخرجه أحمد ٨٣/٣، وأبوداود (٤٩٢)، وابن ماجه (٧٤٥)، والترمذي (٣١٧). وقال الترمذي: هذا حديث فيه اضطراب، وقد بيّن الاختلاف فيه.

والأحاديث في النهي عن ذلك، والتغليظ فيه كثيرة؛ وذلك لأن تخصيص القبور بالصلاة عندها يشبه تعظيم [المشركين لأوثانهم] بالسجود لها، والتقرب إليهـا، وقـد تقدَّم أن ابتداء عبادة الأصنام إنما كان من فتنة القبور، ولهذا لعن النبي، عليـه الصلاة والسلام، أهل الكتـاب لاتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد، وأن هؤلاء المردة كانوا يصلون في المواضع التي دفن فيها أنبياؤهم، إما ظناً منهم بأن السجود لقبورهم تعظيم لها؛ وهذا شرك جليّ – ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: «**اللهم لا تجعل قبري وثناً**» أخرجه أحمد[1]– وإما ظناً منهم بأن التوجه إلى قبورهم حالة الصلاة أعظم موقعاً عند الله تعالى لاشتماله على أمرين: عبادة الله تعالى وتعظيم الأنبياء وهذا شرك خفي.

العلة في النهي عن اتخاذها مصلّى:

العلة التي لأجلها نهى الشارع عن اتخاذ المساجد على القبور هي أنها أوقعت كثيراً من الأمم، إما في الشرك الأكبر أو فيما دونه من الشرك، فإن الشرك بقبر الرجل الذي يعتقد صلاحه أقرب إلى النفوس من الشرك بشجر أو حجر، ولهذا نجد كثيراً من الناس عند

(١) في مسنده ٢/٢٤٦.

القبور [ومساجد القبور] يتضرعون، ويخشعون، ويخضعون، ويعبدون بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في المساجد الأخرى ولا وفي وقت السحر، ومنهم من يسجد لها، وكثير منهم يرجون من بركة الصلاة عندها ولديها ما لا يرجون في المساجد الأخرى، فلأجل هذه المفسدة حسم النبي، عليه الصلاة والسلام، مادتها حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقاً، وإن لم يقصد الصلاة عندها، ووقت طلوع الشمس ووقت غروبها ووقت استوائها؛ لأنها أوقات يقصد المشركون الصلاة للشمس فيها، فنهى أمته عن الصلاة وإن لم يقصدوا ما قصد المشركون، وإذا قصد الرجل الصلاة عند المقبرة متبركاً بالصلاة في تلك البقعة؛ فهذا عين المحادّة لله تعالى ورسوله، والمخالفة لدينه، وابتداع دين لم يأذن به الله تعالى فإن العبادات مبناها على الاستنان والاتباع؛ لا على الهوى والابتداع.

وواضح لأولي البصائر أن نهي النبي ﷺ عن اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد، إنما هو لأجل نجاسة الشرك اللاحقة بمن عصاه، وارتكب ما نهاه عنه، واتبع هواه، ولم يخشَ ربه ومولاه؛ وقلَّ نصيبه أو عُدم من تحقيق شهادة أن لا إله إلاّ الله، فإن هذا النهي من النبي، عليه الصلاة والسلام، صيانة لحمى التوحيد من أن يلحقه

الشرك ويغشاه، وتجريد له أن يعدل به سواه، فأبى أكثر الناس إلاّ عصياناً لأمره، وارتكاباً لنهيه، وغرهم الشيطان بأن هذا تعظيم لقبور الأنبياء والصالحين.

ولَعمر الله، من هذا الباب بعينه دخل عبّاد يغوث ويعوق ونسراً وسائر عبّاد [الأوثان] والأصنام منذ كانوا إلى يوم القيامة، فإن هؤلاء جمعوا بين الغلو فيهم والطعن في طريقهم، فهدى الله تعالى أهل التوحيد حيث سلكوا طريقتهم، وأنزلوهم منازلهم التي أنزلهم الله إياها من العبودية، وسلبوا عنهم خصائص الربوبية، وهذا غاية تعظيمهم وإكرامهم، ونهاية طاعتهم ومتابعتهم.

ولا تحسبن أيها المنعَم عليه باتباع الصراط المستقيم، أن النهي عن اتخاذ القبور أوثاناً، والصلاة إليها، وبناء المساجد عليها، وإيقاد السرج لديها، أن هذا غض من أصحابها وتنقيص لهم، كلا ليس هذا من تنقيصهم كما يحسبه أهل البدع والضلال، بل هذا من تعظيمهم وإكرامهم واحترامهم ومتابعتهم فيما يحبونه، واجتناب ما يكرهون؛ وأنت – وايم الله – وليُّهم ومحبهم وناصر طريقتهم وسنتهم وأنت على هداهم.

وأما هؤلاء المبتدعون الضالون، فهم أبعد الناس من هديهم

وسنتهم، كالنصارى مع المسيح، واليهود مع موسى، والروافض مع علي، فأهل الحق أحق بأهل الحق من أهل الباطل، والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض، فإن القلوب إذا اشتغلت بالبدع أعرضت عن السنن.

ولذا تجد أكثر هؤلاء العاكفين على القبور معرضين عن طريقة من كان يتبع السنن ويحييها مشتغلين بقبره عما أمر به، ودعا إليه.

وتعظيم الأنبياء والصالحين ومحبتهم إنما يكون باتباع ما دعوا إليه من العلم النافع والعمل الصالح، واقتفاء آثارهم وسلوك طريقتهم دون عبادة قبورهم، والعكوف عليها، واتخاذها أوثاناً، فإن من اقتفى آثارهم كان سبباً لتكثير أجورهم باتباعه لهم ودعوته الناس إلى اتباعهم، وإذا أعرض عما دعوا إليه، واشتغل بضده حرم نفسه وإيَّاهم من ذلك الأجر، فأيُّ تعظيم واحترام في هذا؟!

الأمر بهدم الأضرحة:

ومنها: أنه ﷺ أمر بتسويتها، كما روى مسلم في صحيحه، عن أبي الهياج الأسدي أنه قال: قال لي علي بن أبي طالب رضي الله

عنه: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ أن لا تدع تمثالاً إلاّ طمسته ولا قبراً مشرفاً إلاّ سويته[1].

النهي عن اتخاذها عيداً:

ومنها: أنه، عليه الصلاة والسلام، نهى عن اتخاذها عيداً، كما ثبت في سنن أبي داود بإسناد حسن عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه، عليه الصلاة والسلام، قال: «**لا تجعلوا بيوتكم مقابر، ولا تجعلوا قبري عيداً، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم**»[2].

وفي مسند أبي يعلى الموصلي عن علي بن الحسين[3] أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي عليه الصلاة والسلام، فيدخل فيها ويدعو، فنهاه، وقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته عن أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: «**لا تتخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً، فإنّ تسليمكم يبلغني أينما كنتم**».

وقال سعيد بن منصور أخبرنا عبدالعزيز بن محمد أخبرني سهيل

---

(١) أخرجه مسلم (٩٦٩).
(٢) أخرجه أبوداود (٢٠٤٢).
(٣) برقم (٤٦٩).

ابن أبي سهيل قال رآني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عند القبر، فناداني وهو ببيت فاطمة يتعشى، فقال: هلمّ إلى العشاء، فقلت: لا أريد؛ فقال: مالي رأيتك عند القبر؟ فقلت: سلمت على النبي ﷺ فقال: لذا دخلتَ المسجد! ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «**لا تتخذوا بيتي عيداً ولا بيوتكم مقابر، وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم**»، فما أنت ومن بالأندلس إلاّ سواء منه.

وإذا كان قبره، عليه الصلاة والسلام، (وهو أفضل قبر على وجه الأرض) قد نهى، عليه الصلاة والسلام، عن اتخاذه عيداً، فقبر غيره أولى بالنهي كائناً من كان؛ ثم إنه ﷺ قرن ذلك النهي بقوله: «**ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً**» وأمر بتحري النافلة في البيوت حتى لا تكون بمنزلة القبور لا يصلى عندها، ونهى عن العبادة عند القبور، ثم عقبه بقوله:

«**وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم**» وأشار بذلك إلى أن ما يناله منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبره وبعدكم عنه؛ فلا حاجة بكم إلى اتخاذه عيداً كما اتخذ المشركون من أهل الكتاب قبور أنبيائهم وصالحيهم عيداً، وقد كان لهم أعياد

زمانية وأعياد مكانية، فلما جاء الإسلام أبدلها الله تعالى وعوض عن أعيادهم الزمانية: عيد الفطر، وعيد النحر، و[الجمعة]، كما عوض عن أعيادهم المكانية: الكعبة البيت الحرام، وعرفات ومِنى والمشاعر.

تحريف القبوريين هذا النهي:

وقد حرَّف هذه الأحاديث بعض من أخذ شبهاً من النصارى بالشرك، وشبهاً من اليهود بالتحريف فقال: هذا أمر بملازمة قبره، عليه الصلاة والسلام، والعكوف عنده، واعتياد قصده وانتيابه، ونهي أن يجعل كالعيد الذي إنما يكون في العام مرة أو مرتين، فكأنه قال: لا تجعلوا قبري بمنزلة العيد الذي يكون من الحول إلى الحول واقصدوه كل وقت وكل ساعة.

وهذه محادة ومناقضة لما قصده الرسول، عليه الصلاة والسلام؛ وقلب للحقائق؛ ونسبة الرسول ﷺ إلى التدليس والتلبيس، إذ لا ريب أن من أمر الناس بملازمة أمر واعتياده وكثرة انتيابه بقوله: «لا تجعلوا قبري عيداً» فهو إلى التدليس والتلبيس أقرب منه إلى الدلالة والبيان؛ فإن لم يكن [تحريفاً] فليس [للتحريف] حقيقة فينا؛ ولا شك أن ارتكاب كل كبيرة بعد الشرك أسهل إثماً، وأخف عقوبة من تعاطي مثل ذلك في دينه، ﷺ، وسنته، وهكذا غيرت ديانات

الرسل، ولولا أن الله تعالى أقام لدينه الأنصار والأعوان الذابين عنه لجرى عليه ما جرى على الأديان قبله، قال ﷺ: «**يحمل هذا العلم من كلِّ خلف عدولُه، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين**» رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة، والخطيب في شرف أصحاب الحديث[1]، فإنه عليه الصلاة والسلام بيّن في هذا الحديث أن الغالين يحرّفون ما جاء به، وأن المبطلين ينتحلون أن باطلهم هو ما كان عليه النبي عليه الصلاة والسلام وأن الجاهلين يتأولونه على غير تأويله.

وفساد المسلمين من هؤلاء الطوائف الثلاث؛ فلو أراد رسول الله ﷺ ما قال هؤلاء الضالون؛ لم ينه عن اتخاذ قبور الأنبياء مساجد، ولم يلعن من فعل ذلك فإنه عليه الصلاة والسلام إذا لعن من اتخذها مساجد يعبد الله فيها؛ فكيف يأمر بملازمتها والعكوف

(١) أخرجه أبونعيم في «معرفة الصحابة» (٧٣٠)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص١١ و٢٨ و٢٩ و٣٠، قال الحافظ العراقي في «شرح ألفيته» ٢٩٨/١: ورد هذا الحديث مرفوعاً مسنداً من حديث أبي هريرة وعبدالله بن عمرو وعلي بن أبي طالب وابن عمر وأبي أمامة وجابر بن سمرة رضي الله عنهم، وكلها ضعيفة، وانظر تتمة البحث هناك.

عندها، وأن يعتاد قصدها وإتيانها، وأن لا تجعل كالعيد الذي يجيء من الحول إلى الحول، وكيف يقول: «**صلوا عليَّ حيثما كنتم**» بعد قوله: «**لا تجعلوا قبري عيداً**» وكيف لم يفهم أصحابه وأهل بيته من ذلك ما فهمه هؤلاء الضالون الذين جمعوا بين الشرك والتحريف؟.

وقد سمعتَ فيما سبق أن أفضل التابعين من أهل بيته علي بن الحسين نهى ذلك الرجل أن يتحرَّى الدعاء عند قبره ﷺ، واستدلَّ بالحديث الذي رواه وسمعه من أبيه الحسين عن جده علي، وهو أعلم بمعناه من هؤلاء الطاغين، وكذلك ابن عمه الحسن بن الحسين شيخ أهل بيته كره أن يقصد الرجل القبر إذا لم يكن يريد المسجد، ورأى أن ذلك من اتخاذه عيداً.

مفاسد اتخاذ القبور عيداً:

إن في اتخاذ القبور عيداً (من المفاسد العظيمة التي لا يعلمها إلاّ الله تعالى) ما يغضب لأجله كل من كان في قلبه وقار لله تعالى وغيرة على التوحيد، وتقبيح للشرك، وتهجين للكفر والبدع، ولكن (ما لجرح بميّت إيلام).

فمن مفاسد اتخاذها عيداً أن غلاة متخذيها عيداً إذا رأوها من موضع بعيد ينزلون من الدواب، ويضعون الجباه على الأرض،

ويقبلون، ويكشفون الرؤوس، وينادون من مكان بعيد، ويستغيثون بمن لا يبدىء ولا يعيد، ويرفعون الأصوات بالضجيج، ويرون أنهم قد ازدادوا في الربح على الحجيج، حتى إذا وصلوا إليها يصلون عندها ركعتين، ويرون أنهم قد أحرزوا من الأجر أجر من صلى إلى القبلتين، فتراهم حول القبور سجَّداً يبتغون فضلاً من الميت ورضواناً، وقد ملؤوا أكفهم خيبة وخسراناً، فلغير الله تعالى بل للشيطان ما يراق من العبرات ويرتفع من الأصوات، ويطلب من الميت من الحاجات، ويسأل من تفريج الكربات، وإغناء ذوي الفاقات، ومعافاة أولي العاهات والبليات.

ثم إنهم ينتشرون حول القبر طائفين تشبيهاً له بالبيت الحرام الذي جعله الله تعالى مباركاً وهدى للعالمين، ثم يأخذون في التقبيل والاستلام كما يُفعل بالحجر الأسود في المسجد الحرام؛ ثم يخرُّون على الجباه والخدود، والله تعالى يعلم أنها لم تُعَفَّر كذلك بين يديه في السجود، يكملون مناسك الحج للقبر بالتقصير والحلاق، ويستمتعون من ذلك الوثن إذ لم يكن لهم نصيب عند من هو الخلاق؛ ثم يقربون لذلك الوثن القرابين، وتكون صلاتهم ونسكهم وقربانهم لغير الله رب العالمين، ثم نراهم يهنىء بعضهم بعضاً، ويقول: أجزل الله لنا ولكم أجراً وافراً.

ثم إذا رجعوا يسألهم بعض غلاة المتخلفين أن يبيع أحدهم ثواب حجة القبر بحجة البيت الحرام، فيقول: لا، ولا بحجك كل عام. هذا ولم نتجاوز فيما حكينا عنهم ولا استقصينا جميع بدعهم وضلالهم، إذ هي فوق ما يخطر بالبال، ويدور في الخيال، وكل من شمّ أدنى رائحة من العلم والفقه يعلم أن من أهم الأمور سدّ ما هو ذريعة إلى هذا المحظور، وأن صاحب الشرع أعلم بعاقبة ما يؤول إليه ما نهى عنه، والخير والهدى في اتباعه وطاعته، والشر والضلال في معصيته ومخالفته.

ومن جمع بين سنة رسول الله ﷺ في القبور، وما أمر به ونهى عنه، وما كان عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان وبين ما عليه أكثر الناس اليوم، رأى أحدهما مضاداً للآخر مناقضاً له بحيث لا يجتمعان أبداً، فإنه عليه الصلاة والسلام نهى عن الصلاة إلى القبور، وهم يخالفونه ويصلون عندها؛ ونهى عن اتخاذ المساجد عليها وهم يخالفونه ويبنون عليها مساجد، ويسمونها مشاهد ومزارات؛ ونهى عن إيقاد السرج عليها وهم يخالفونه ويوقدون عليها القناديل والشموع، بل يوقفون لذلك أوقافاً؛ وأمر بتسويتها وهم يخالفونه ويرفعونها من الأرض كالبيت؛ ونهى عن تجصيصها والبناء عليها،

وهم يخالفونه ويجصصونها ويعقدون عليها القباب؛ ونهى عن الكتابة عليها وهم يخالفونه ويتخذون عليها الألواح ويكتبون عليها القرآن وغيره؛ ونهى عن الزيادة عليها غير ترابها وهم يخالفونه ويزيدون عليها: [الرخام و] الآجر والأحجار والجص؛ ونهى عن اتخاذها عيداً وهم يخالفونه ويتخذونها عيداً ويجتمعون لها كاجتماعهم للعيد وأكثر. والحاصل أنهم مناقضون لما أمر به الرسول عليه الصلاة والسلام ونهى عنه، ومحادون لما جاء به.

وقد آل الأمر بهؤلاء الضالين المضلين إلى أن شرعوا للقبور حجاً، حتى صنّف بعض غلاتهم في ذلك كتاباً وسماه «مناسك حج المَشَاهد» تشبيهاً منه للقبور بالبيت الحرام، ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام، ودخول في دين عبّاد الأصنام، فانظر إلى التباين العظيم بين ما شرعه النبي ﷺ من النهي عما تقدم ذكره في القبور، وبين ما شرعه هؤلاء وما قصدوه.... ولا ريب أن في ذلك من المفاسد ما يعجز العبد عن حصره.

مفاسد التعلق بالقبور:

منها: تعظيمها الموقع في الافتتان بها.

ومنها: تفضيلها على أحب البقاع إلى الله تعالى؛ فإنهم

يقصدونها مع التعظيم والاحترام والخشوع ورقة القلب، وغير ذلك مما لا يفعلونه في المساجد، ولا يحصل لهم فيها نظيره ولا قريب منه، وذلك يقتضي عمارة المشاهد وخراب المساجد، ودين الله الذي بعث به رسوله بضد ذلك، ولهذا كانت الرافضة من أبعد الناس عن العلم والدين، إذ عمروا المشاهد وخرّبوا المساجد.

ومنها: اعتقاد أن بها يكشف البلاء، وينصر على الأعداء، وينزل الغيث من السماء، [وهذا شرك مع الله في ربوبيته].

ومنها: [إشراكها مع الله في عبادته]؛ وواضح أن الشرك لمّا كان أظلم الظلم، وأقبح القبائح، وأنكر المنكر، كان أبغض الأشياء إلى الله تعالى وأكرهها له، ولذلك رتّب عليه من عقوبات الدنيا والآخرة ما لم يرتّبه على ذنب آخر سواه، وأخبر أنه لا يغفره وأنّ أهله نجس، ومنعهم قربان حرمه، وحرّم ذبائحهم ومناكحتهم، وقطع الموالاة بينهم وبين المؤمنين، وجعلهم أعداء له ولملائكته ولرسله وللمؤمنين، وأباح لأهل التوحيد أموالهم ونساءهم، وأن يُتخَذوا عبيداً، وهذا لأن الشرك هضم لحق الربوبية، وتنقيص لعظمة الإلهية، وسوء ظن برب العالمين، فإنهم ظنوا به ظن السوء حتى أشركوا به، ولو أحسنوا الظن به لوحدوه حق توحيده، ولم يرجوا أحداً من غيره، ولهذا

أخبر سبحانه وتعالى عنهم في ثلاثة مواضع من كتابه:أنهم ﴿**ما قدروا الله حق قدره**﴾[الأنعام: ٩١، الحج: ٧٤، الزمر:٦٧]، أي ما عرفوه حق معرفته، وكيف يعرفه حق معرفته من يجعل له عدلاً ونداً يحبه ويخافه ويرجوه ويذل له ويسويه به ومعلوم أن أهل الجاهلية ما ساووا أوثانهم به تعالى في الذات ولا في الصفات، ولا في الأفعال، ولا قالوا أنها خلقت السموات والأرض وأنها تحيي وتميت، وإنما ساووها به تعالى في محبتهم لها، وتعظيمهم لها، ودعائهم إياها، كما ترى على ذلك أهل الشرك ممن ينسب إلى الإسلام.

ومنها: الدخول في لعنة الله تعالى ورسوله ﷺ باتخاذ المساجد عليها.

ومنها: مشابهة عبّاد الأصنام بما يفعلونه عندها من العكوف عليها والمجاورة عندها، وتعليق الستور عليها، واتخاذ السّدَنة لها، حتى أن عبّادها يرجحون المجاورة عندها على المجاورة عند المسجد الحرام ويرون سدانتها أفضل من خدمة بيوت الله.

ومنها: النذر لها ولسدنتها.

ومنها: المخالفة لله ولرسوله والمناقضة لما شرعه في دينه.

ومنها: إماتة السنن وإحياء البدع.

ومنها: السفر إليها مع التعب الأليم والإثم العظيم؛ فإن جمهور العلماء قالوا: السفر إلى زيارة قبور الأنبياء والصالحين بدعة، لم يفعلها أحد من الصحابة والتابعين ولا أمر بها رسول رب العالمين، ولا استحبها أحد من أئمة المسلمين، فمن اعتقد ذلك قربة وطاعة، فقد خالف السُّنة والإجماع، ولو سافر إليها بذلك الاعتقاد لكان عمله حراماً؛ فصار التحريم من جهة اتخاذه السفر قربة، ومعلوم أن أحداً لا يسافر إليها إلاّ لذلك، وقد ثبت في الصحيحين أنه، عليه الصلاة والسلام، قال: «**لا تشد الرحال إلاّ إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا**»[1].

ومنها: إيذاء أصحابها، فإنهم يتأذون بما يُفعل عند قبورهم مما ذكر ويكرهونه غاية الكراهة كما أن المسيح يكره ما يفعله النصارى في حقه، وكذلك غيره من الأنبياء والعلماء والصالحين يؤذيهم ما يفعله أشباه النصارى في حقهم، وهم يتبرؤون منهم يوم القيامة كما قال الله تعالى: ﴿**ويوم يحشرهم وما يعبدون من دون الله فيقول**

(١) أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧) (٥١١) و(٥١٢) من حديث أبي هريرة.
وأخرجه البخاري (١١٩٧) و(١٩٩٥) ضمن حديث عن أبي سعيد الخدري.

أأنتم أضللتم عبادي هؤلاء أم هم ضلوا السبيل. قالوا سبحانك ما كان ينبغي لنا أن نتخذ من دونك من أولياء ولكن متعتهم وآبائهم حتى نسوا الذكر وكانوا قوماً بوراً﴾[الفرقان:١٧ و١٨] وقال الله تعالى: ﴿**يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق إن كُنتُ قُلتُه فقد علِمتَهُ تعلم ما في نفسي ولا أعلمُ ما في نفسك إنك أنت علام الغيوب. ما قلتُ لهم إلاّ ما أمرتني به أن اعبُدوا الله ربي وربَّكم﴾**[المائدة:١١٦ و١١٧].

ومنها: أن الذي شرعه النبي ﷺ عند زيارة القبور إنما هو تذكر الآخرة والاتعاظ والاعتبار بحال المزور، والإحسان إليه بالدعاء له، والترحم عليه، حتى يكون الزائر محسناً إلى نفسه وإلى الميت، فقلَبَ هؤلاء الأمر وعكسوا الدين، وجعلوا المقصود بالزيارة الشرك بالميت، ودعاءه وسؤاله الحوائج، واستنزال البركات منه، ونحو ذلك، فصاروا مسيئين إلى أنفسهم وإلى الميت، فإنه ﷺ لسدّ ذريعة الشرك نهى أصحابه في أوائل الإسلام عن زيارة القبور لكونهم حديثي العهد بالكفر، ثم لما تمكّن التوحيد في قلوبهم أذن لهم في زيارتها، وبيَّن فائدتها وعلّمهم كيفيتها تارة بقوله وتارة بفعله،

وذلك في الأحاديث الكثيرة لكن نذكر عدة منها، بعضها في الإذن وبعضها في التعليم، وبعضها في الفعل.

[كيفية الزيارة كما أذن بها ﷺ وعلمها وفعلها]

أما التي في الإذن:

فمنها حديث أبي سعيد أنه، عليه الصلاة والسلام، قال: «**إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فمن أراد أن يزورِ فليزر ولا تقولوا هُجراً**» رواه الإمام أحمد والنسائي[1] ومنها حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**زوروا القبور فإنها تذكِّر الموتَ**» رواه مسلم[2].

وأمّا التي في التعليم:

فمنها حديث سليمان بن بريدة رضي الله عنه، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقولوا:

---

(١) هو من حديث أبي سعيد الخدري في «المسند» ٣/٦٣ و٦٦، ورواه أيضاً الإمام مالك في «موطئه» ٢/٤٨٥، وهو عند النسائي ٤/٨٩ من حديث بريدة الأسلمي.

(٢) في «صحيحه» (٩٧٦) (١٠٨).

«**السلام عليكم يا أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنّا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية**» رواه مسلم[1].

وأمّا التي في الفعل:

فمنها: حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا كانت ليلتي منه يخرج من آخر الليل إلى البقيع، فيقول: «**السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وأتاكم ما توعدون، غداً مؤجلون، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد**» رواه مسلم[2].

ومنها: حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال: مرّ رسول الله ﷺ بقبور المدينة فأقبل عليهم بوجهه فقال: «**السلام عليكم يا أهل القبور يغفر الله لنا ولكم أنتم سلفنا ونحن بالأثر**» رواه الإمام أحمد والترمذي وحسنه[3].

فإنه ﷺ بيّن في هذه الأحاديث أن فائدة زيارة القبور إحسان الزائر إلى نفسه وإلى الميت؛ أما إحسانه إلى نفسه فَبِذكر الموت

(١) «في صحيحه» (٩٧٥).
(٢) في «صحيحه» (٩٧٤) (١٠٢).
(٣) أخرجه الترمذي (١٠٥٣)، ولم يروه الإمام أحمد.

والآخرة والزهد في الدنيا والاتعاظ والاعتبار بحال الميت، وأما إحسانه إلى الميت فبالسلام عليه والدعاء له بالرحمة والمغفرة وسؤال العافية.

فينبغي لمن يزور قبر أي ميت من المسلمين أن يسلّم عليه، ويسأل الله له العافية، ويستغفر له، ويترحم عليه كما تقدم في الأحاديث، ثم يعتبر في حال من زاره وما صار إليه، وماذا سئل؟ وبماذا أجاب؟ وهل كان قبره روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النيران؟ ويتمثل نفسه كأنه مات، ودخل في القبر، وذهب عنه ماله وأهله وولده ومعارفه، وبقي وحيداً فريداً، وهو الآن يُسأل فماذا يجيب؟! وما يكون حاله؟ ويكون مشغولاً بهذا الاعتبار ما دام هناك ويتعلق بمولاه في الخلاص من هذه الأمور الخطيرة العظيمة، ويلجأ إليه وحده.

واللائق بالزائر أن يتبع السنة، ويقف عند ما شرع له، ولا يتعداه، ليكون محسناً إلى نفسه وإلى الميت، فإن زيارة القبور نوعان: زيارة شرعيّة وزيارة بدعيّة.

[مقاصد الزيارة الشرعية]

أما الزيارة الشرعية التي أذن فيها رسول الله ﷺ فالمقصود منها شيئان:

أحدهما: راجع إلى الزائر، وهو الاعتبار والاتعاظ [كما مر في حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

والثاني: راجع إلى الميت، وهو أن يسلم عليه الزائر، ويدعو له، [كما مر في حديث سليمان بن بريدة عن أبيه وحديث عائشة وحديث ابن عباس رضي الله عنهم أجمعين].

[مقاصد الزيارة البدعية]

وأما الزيارة البدعية: فزيارة القبور لأجل الصلاة عندها، أو الطواف بها، أو تقبيلها، أو [التبرك بها]، أو تعفير الخدود عليها، أو أخذ ترابها، أو دعاء أصحابها، أو الاستعانة بهم، أو سؤالهم النصر [والشفاعة] والرزق والعافية والولد وقضاء الديون وتفريج الكربات وإغاثة اللّهفات، أو غير ذلك من الحاجات التي كان عبّاد الأوثان يسألونها أوثانهم، فليس شيء من ذلك مشروعاً باتفاق أئمة المسلمين إذ لم يفعله رسول الله ﷺ، ولا أحد من الصحابة والتابعين وسائر أئمة الدين، بل أصل هذه الزيارة البدعّية الشركيّة مأخوذة من عبّاد الأصنام [والأوثان].

فإنهم قالوا: الميت المعظّم الذي لروحه قرب ومزية عند الله تعالى لا يزال تأتيه الألطاف من الله تعالى، وتفيض على روحه الخيرات،

فإذا علّق الزائر روحه به وأدناه منه فاض من روح المزور على روح الزائر من تلك الألطاف بواسطتها كما ينعكس الشعاع من المرآة الصافية والماء ونحوهما على الجسم المقابل له. نعوذ بالله من الضلال.

ثم قالوا: فتمام الزيارة أن يتوجه الزائر بروحه إلى الميت، ويعكف بهمته عليه، ويوجه قصده وإقباله إليه، بحيث لا يبقى فيه التفات إلى غيره، وكلما كان جمع الهمة والقلب عليه أعظم كان أقرب إلى انتفاعه به، وقد ذكر هذه الزيارة على هذا الوجه ابن سيناء والفارابي وغيرهما وصرَّح به عبَّاد الكواكب، وقالوا: إذا تعلقت النفس الناطقة بالأرواح العلويّة فاض عليها منها نور. ولهذا الوهم عُبدت الكواكب، واتخذت لها الهياكل، وصُنفت لها الدعوات، واتخذت لها الأصنام، وهذا بعينه هو الذي أوجب لعبَّاد القبور اتخاذها مساجد، وبناء المساجد عليها، وتعليق الستور عليها، وإيقاد السرج عليها، وإقامة السدنة لها، ودعاء أصحابها، والنذر لهم، وغير ذلك من المنكرات.

والله هو الذي بعث رسله وأنزل كتبه لإبطال هذا المقصد وتكفير أصحابه، ولعنِهم، وإباحة دمائهم وأموالهم وسبي ذراريهم،

وهو الذي قصد رسول الله ﷺ إبطاله ومحوه بالكلية، وسدّ الذرائع المفضية إليه؛ فوقف هؤلاء الضالون المضلون في طريقه، وناقضوه في قصده، وقالوا: إن العبد إذا تعلقت روحه بروح الوجيه المقرب عند الله تعالى وتوجه إليه بهمته وعكف بقلبه عليه صار بينه وبينه اتصال يفيض به عليه نصيب مما يحصل له من الله تعالى. وشبّهوا ذلك بمن يخدم ذا جاه وقرب من السلطان وهو شديد التعلق به، فما يحصل من السلطان من الإنعام والإفضال ينال ذلك المتعلق به من حصّته بحسب تعلّقه به.

وبهذا السبب عبدوا القبور وأصحابها، واتخذوهم شفعاء على ظن أن شفاعتهم تنفعهم عند الله تعالى في الدنيا والآخرة.

والقرآن من أوله إلى آخره مملوء من الرد عليهم وإبطال رأيهم.

قال الله تعالى حكاية عن صاحب يس: ﴿**إن يُردنِ الرّحمن بضرٍ لا تغنِ عني شفاعتهم شيئاً ولا ينقِذون**﴾[يس:٢٣] وقال الله تعالى: ﴿**أم اتخذوا من دون الله شفعاء قل أو لو كانوا لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون**﴾[الزمر:٤٣] وقال الله تعالى: ﴿**ولايشفعون إلاّ لمن ارتضى**﴾[الأنبياء:٢٨] وقال الله تعالى: ﴿**ولا تنفع الشفاعة عنده إلاّ لمن أذن له**﴾[سبأ:٢٣]، فإن الله تعالى علّق الشفاعة في

كتابه بأمرين: أحدهما رضاه عن المشفوع له، والآخر: إذنه للشافع؛ فعلم من هذا أن الشفاعة لا يمكن حصولها ما لم يوجد مجموع هذين الأمرين. وقال الله تعالى: ﴿**ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون**﴾[يونس:١٨]، فبيَّن سبحانه وتعالى أن متخذي الشفعاء مشركون، وأن الشفاعة لا تحصل باتخاذ الشفعاء، وإنما تحصل بإذن الله تعالى للشافع ورضاه عن المشفوع له؛ فمن اتخذ شفيعاً من دون الله فهو مشرك، لا تنفعه شفاعته ولا يشفَّع فيه، ومن اتخذ الرب تعالى وحده إلهه ومعبوده ومحبوبه الذي يتقرَّب إليه ويطلب رضاه ويجتنب سخطه، فهو الذي يأذن الرب تعالى للشافع أن يشفع فيه.

ولهذا كان أولى الناس بشفاعة سيد الشفعاء يوم القيامة أهل التوحيد الذين جرّدوا توحيدهم وخلّصوه من متعلقات الشرك وشوائبه، وأما أهل الشرك الذين اتخذوا من دون الله تعالى شفعاء فإنه تعالى لا يرضى عنهم، ولا يأذن للشفعاء أن يشفعوا فيهم؛ ذلك أن الأمر كله لله وحده، ليس لأحد غيره من الأمر شيء. وأعلى الخلق وأفضلهم وأكرمهم عنده الرسل والملائكة المقربون، وهم

مملكون مربوبون، أفعالهم وأقوالهم مقيدة بأمره وإذنه لا يسبقونه بالقول، ولا يفعلون شيئاً إلاّ بإذنه وأمره؛ فإذا أشركهم أحد به تعالى واتخذهم شفعاء من دونه ظناً منه أنه إذا فعل ذلك يتقدمون بين يديه، ويشفعون له، فهو أجهل الناس بحقه تعالى، وما يجب له، وما ينزّه عنه، حيث قاسوا الرّب تعالى على الملوك والكبراء الذين يتخذون من خواصهم وأوليائهم من يشفع لهم عندهم في الحوائج والمهمات.

وبهذا القياس الفاسد عُبدت الأصنام والأوثان، واتُّخذت من دون الله شفعاء وهذا أصل شرك الخلق، وهو تنقيص لجانب الربوبية وهضم لحقها لأن من اتخذ شفيعاً عند الله تعالى، إما أن يظن أنه تعالى لا يعلم مراد عباده حتى يعلمه الواسطة، أو لا يسمع دعاءهم لبعده عنهم، فيحتاج أن يرفعه الواسطة إليه، أو لا يفعل ما يريده العباد حتى يشفع عنده الواسطة، كما يشفع المخلوق عند المخلوق في أمر لا يريد أن يفعله، فيقبل له شفاعته لحاجته إليه وانتفاعه به وتكثره به من القلة وتعزُّزه به من الذلة، أو لا يقضي حاجاتهم حتى يسألوا الواسطة أن ترفع تلك الحاجات إليه كما هو حال ملوك الدنيا، أو يظن أن للمخلوق حقاً، فهو يتوسل إليه بذلك

المخلوق كما يتوسل الناس إلى الأكابر والملوك بمن يعزّ عليهم ولا يمكنهم مخالفته، إذ هو في الحقيقة شريكهم وإن كان عبدهم ومملوكهم، فإن الشفعاء عند المخلوقين من الملوك والسلاطين شركاؤهم لأن انتظام أمرهم وقيام مصالحهم بهم، وهم أعوانهم وأنصارهم، ولولاهم لما انبسطت أيديهم وألسنتهم في الناس، فلحاجتهم إليهم يحتاجون إلى قبول شفاعتهم وأن يأذنوا فيها وإن لم يرضوها لأنهم إن ردوها ولم يقبلوها يخافون أن ينقضوا طاعتهم ويذهبوا إلى غيرهم، فلا يجدون بداً من قبول شفاعتهم على الكره والرضى، فكما أن الشفيع إلى المخلوق محتاج إليه في بعض ما يناله من رزق وغيره، فإن المشفوع إليه محتاج إلى الشفيع فيما يناله من النفع بالنصرة والمعاونة وغير ذلك، فكل منهما محتاج إلى الآخر.

وأما الرّب الغني الذي غناه من لوازم ذاته وكل ما سواه مفتقر إليه بذاته، فإن جميع من في السموات والأرض عبيد له مقهورون بقهره مصرّفون بمشيئته، لو أهلكهم جميعاً لم ينقص من عزه وسلطانه وملكه وربوبيته وإلهيته مثقال ذرة، فلا يملك منهم أحد أن يشفع عنده إلاّ بإذنه فالشفاعة كلها له، كما قال تعالى: ﴿**قل لله الشفاعة جميعاً**﴾[الزمر:٤٤] وهو الذي يرحم عبده فيأذن لمن يشاء

أن يشفع فيه؛ فصارت الشفاعة في الحقيقة إنما هي له، والذي يشفع عنده إنما يشفع بإذنه وأمره وإرادته، كما قال الله تعالى: ﴿**ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع**﴾[الأنعام:٥١] وفي آية أخرى: ﴿**مالكم من دونه من ولي ولا شفيع**﴾[السجدة:٤].

فأخبر سبحانه وتعالى أن ليس للعباد شفيع من دونه، فإنه إذا أراد رحمة عبده يأذن للشفيع أن يشفع فيه، كما قال الله تعالى: ﴿**ما من شفيع إلاّ من بعد إذنه**﴾[يونس:٣] فالشفاعة بإذنه ليست شفاعة من دونه، ولا الشافع شفيعاً من دونه، فإنه ما لم يخلق شفاعة الشافع، ويأذن له فيها لا يمكن وجودها، والشافع لا يشفع عند الرب تعالى لحاجة الرب إليه، ولا لرهبته منه، ولا لرغبته فيما لديه، وإنما يشفع عنده مجرد امتثال لأمره وطاعة له، فهو مأمور بالشفاعة، مطيع بامتثال الأمر، وإن أحداً من الأنبياء والملائكة وجميع المخلوقات لا يتحرك بشفاعة ولا غيرها إلاّ بمشيئته تعالى، هو الذي يحرك الشفيع حتى يشفع بينما الشفيع عند المخلوق هو الذي يحرك المشفوع إليه حتى يقبل.

ومن وُفّق لفهم هذا المعنى، يتحقق عنده التوحيد ويتخلص [من الشرك] فإن الشرك ملزوم للتنقيص، والتنقيص لازم له ضرورة، شاء

المشرك أو أبى، ولكون الشرك منقصاً للربوبية اقتضت حكمة الله تعالى، وكمال ربوبيته أن لا يغفره، وأن يخلد صاحبه في النار. ولا تجد مشركاً قط إلاّ وهو منتقص لله تعالى وإن زعم أنه يعظمه، كما أنك لا تجد مبتدعاً إلاّ وهو منتقص للرسول عليه السلام، وإن زعم أنه معظم له؛ فإن كان متبصراً في بدعته يزعم أنها خير وأصوب من السّنة فهو مشاقٌّ لله وللرسول، وإن كان جاهلاً مقلداً فإنه يزعم أنها السنة، وهي في الحقيقة خلافها.

وما أحسن ما قال مالك بن أنس: «لن يُصلح آخر هذه الأمة إلاّ ما أصلح أولها» ولكن كلما ضعف تمسك الأمم بعهود أنبيائهم، ونقص إيمانهم، عوضوا عن ذلك بما أحدثوه من الشرك والبدع.

ولقد جرَّد السلف الصالح التوحيد وحموا جانبه، حتى كان الصحابة والتابعون، حين كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد إلى زمن الوليد بن عبدالملك؛ لا يدخل فيها أحدٌ لصلاة ولا لدعاء، ولا لشيء آخر مما هو من جنس العبادة، بل كانوا يفعلون جميع ذلك في المسجد، وكان أحدهم إذا سلم على النبي عليه الصلاة والسلام وأراد الدعاء استقبل القبلة وجعل ظهره إلى جدار القبر ثم دعا.

قال سلمة بن وردان: رأيت أنس بن مالك يسلم على النبي ﷺ ثم يسند ظهره إلى جدار القبر، ثم يدعو، وهذا مما لا نزاع فيه بين العلماء وإنما نزاعهم في وقت السلام عليه، قال أبوحنيفة رحمه الله: يستقبل القبلة عند السلام أيضاً ولا يستقبل القبر، وقال غيره: يستقبل القبر عند السلام خاصة. ولم يقل أحد من الأئمة الأربعة أنه يستقبل القبر عند الدعاء إلاّ حكاية مكذوبة عن مالك ومذهبه بخلافها، وكذلك الحكاية المنقولة عن الشافعي رحمه الله: أنه كان يقصد الدّعاء عند قبر أبي حنيفة رحمه الله فإنها من الكذب الظاهر؛ بل قالوا أنه يستقبل القبلة وقت الدعاء ولا يستقبل القبر، فإن الدعاء عبادة كما ثبت في الترمذي مرفوعاً «الدعاء هو العبادة»[1] فالسلف من الصحابة والتابعين جردوا العبادة لله تعالى ولم يفعلوا عند القبور منها شيئاً إلاّ ما أذن فيه النبي عليه الصلاة والسلام، من السلام على أصحابها والإستغفار لهم والترحم عليهم.

والحاصل أن الميت قد انقطع عمله وهو محتاج إلى من يدعو له

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٩٦٩) و(٣٢٤٧)، ورواه أيضاً من أهل السنن أبوداود (١٤٧٩)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٦٤).

ويشفع لأجله، ولهذا شُرِعَ في الصلاة عليه من الدعاء له وجوباً واستحباباً ما لم يشرع فيه مثله في الدعاء للحي، قال عوف بن مالك: صلى رسول الله ﷺ على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول:«**اللهم اغفر له، وارحمه، وعافه، واعف عنه، وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الذنوب والخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله داراً خيراً من داره، وأهلاً خيراً من أهله، وزوجاً خيراً من زوجه، وأدخله الجنة، وأعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار**» حتى تمنيت أن أكون ذلك الميت لدعاء رسول الله ﷺ له. رواه مسلم(١).

وقال أبوهريرة رضي الله عنه، سمعت رسول الله ﷺ يقول في صلاته على الجنازة: «**اللهم أنت ربها، وأنت خلقتها، وأنت هديتَها للإسلام، وأنت قبضت روحها، وأنت أعلم بسرها وعلانيتها**» الحديث، رواه الإمام أحمد(٢) رحمه الله، وفي سنن أبي داود رحمه الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه عليه الصلاة والسلام قال:

---

(١) في «صحيحه» (٩٦٣).

(٢) في «مسنده» ٢/٢٥٦ و٣٤٥ و٣٦٣ و٤٥٨ - ٤٥٩. وكذلك أخرجه أبوداود (٣٢٠٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٦) و(١٠٧٧) و(١٠٧٨).

«**إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدّعاء**»[1] وعن عائشة وأنس، أنه ﷺ قال: «**ما من ميت يصلي عليه أمّة من المسلمين يبلغون مئة كلهم يشفعون له إلاّ شفّعوا فيه**» رواه مسلم[2]، وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من رجل يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلاّ شفعهم الله فيه**» رواه مسلم[3].

فعُلم من هذا أن المقصود من الصلاة على الميت هو الدعاء له، والاستغفار [لذنبه]، والشفاعة فيه، فإنا لما كنّا إذا وقفنا على جنازته ندعو له، ولا ندعو به، ولا نستشفع به؛ فبعد الدفن أولى وأحرى لأنه في قبره بعد الدفن أشد احتياجاً إلى الدعاء منه قبله، فإنه حينئذ معرّض للسؤال وغيره، وقد روى أبوداود عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، أنه ﷺ كان إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال: «**استغفروا لأخيكم، واسألوا له التثبيت فإنه الآن يُسأل**»[4].

---

(١) أخرجه أبوداود (٣١٩٩)، وكذلك أخرجه ابن ماجه (١٤٩٧).

(٢) في «صحيحه» (٩٤٧).

(٣) في «صحيحه» (٩٤٨).

(٤) أخرجه أبوداود (٣٢٢١).

فهذه سنة النبي ﷺ في أهل القبور بضعاً وعشرين سنّة، وهذه سنة الخلفاء الراشدين، وهذه طريقة جميع الصحابة والتابعين، فبدّل أهل البدع والضلال قولاً غير الذي قيل لهم فإنهم بدلوا الدعاء له بدعاء الميت نفسه أو بالدعاء به، وبدلوا الشفاعة له بالاستشفاع به، وقصدوا بالزيارة التي شرعها رسول الله ﷺ إحساناً إلى الميت سؤال الميت، والإقسام به على الله تعالى، وخصصوا تلك البقعة بالدعاء الذي هو عين العبادة، وجعلوا حضور القلب وخشوعه عندها أعظم منه في [بيوت الله] وأوقات الأسحار. ومن المحال أن يكون دعاء الموتى والدعاء بهم والدعاء عند قبورهم عملاً صالحاً مشروعاً ويصرف عنه القرون الثلاثة المفضلة بنص رسول الله ﷺ، ثم يظفر به الخُلوف الذين يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون.

فإن كنت في شك من هذا فانظر هل يمكن لبشر على وجه الأرض أن يأتي عن أحد منهم بنقل صحيح أو حسن أو ضعيف أو منقطع أنهم كانوا إذا كان لهم حاجة قصدوا القبور فدعوا عندها وتمسحوا بها – فضلاً عن أن يصلوا عندها ويسألوا الله تعالى بأصحابها بل ويسألوهم حوائجهم – فليقفونا على أثر واحد منها في ذلك!!

[تحذير النبي ﷺ وأصحابه من الوقوع في الشرك]

الآثار والأخبار في ذلك أكثر من أن يحاط بها، ومن ذلك:

١- ذكر محمد بن إسحاق في مغازيه من زيادات يونس بن بكير عن أبي خلدة خالد بن دينار، قال حدَّثنا أبوالعالية قال: لما فتحنا تستر وجدنا في بيت مال الهرمزان سريراً عليه رجل ميت فقلت: من كنتم تظنون الرجل؟ قال رجل: يقال له دانيال، وأنه نبي، فقلت: منذ كم وجدتموه مات؟ قال: منذ ثلاث مئة سنة، فقلت: ما كان تغيَّر منه شيء؟ قال: لا إلاّ شعيرات من قفاه؛ إن لحوم الأنبياء لا تبليها الأرض... فقلت: فما صنعتم به؟ قال: حفرنا بالنهار ثلاثة عشر قبراً متفرقة، فلما كان الليل دفناه وسوينا القبور كلها لنعميه على الناس[1].

فانظر القصة وما فعله المهاجرون والأنصار، كيف سعوا في تعمية قبره لئلا يفتن الناس به، ولم يبرزوه للدعاء عنده والتبرك به، ولو ظفر به هؤلاء الخلوف لحاربوا عليه بالسيوف، ولعبدوه من دون الله تعالى، فإنهم قد اتخذوا أوثاناً من قبور من لا يدانيه ولا يقاربه،

(١) أخرجه محمد بن إسحاق في «مغازيه» ص٤٣ - ٤٤.

وبنوا عليها الهياكل، وأقاموا لها سدنة، وجعلوها معابد أعظم من المساجد، [بل وبنوا عليها المساجد].

فلو كان الدعاء والصلاة عند القبور فضيلة أو سنة أو مباحاً لنصب المهاجرون والأنصار هذا القبر علماً لذلك ودعوا عنده وسنوا ذلك لمن بعدهم، ولكنهم كانوا أعلم بالله ورسوله ودينه من هؤلاء الخلوف الذين ضلوا عن الطريق المستقيم، وكذلك التابعون لهم بإحسان راحوا على هذا السبيل، وقد كان عندهم من قبور أصحاب رسول الله ﷺ عدد كثير، وهم متوافرون فما منهم من استغاث عند قبر واحد، ولا دعاه ولا دعا به [ولا استشفع] ولا استنصر به، ولو كان وقع شيء منها لنقل، إذ أن مثل هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله، فحينئذ يتبين أن الدعاء عند القبور والدعاء بأربابها، لا يخلو إما أن يكون أفضل منه في غير تلك البقعة أو لا؛ فإن كان أفضل كيف خفي علماً وعملاً على الصحابة والتابعين وتابعيهم، فتكون القرون الثلاثة الفاضلة جاهلة بهذا الفضل العظيم وتظفر به الخلوف علماً وعملاً؟ ولا يجوز أن يعلموه ويزهدوا فيه مع حرصهم على كل خير لا سيما إذا ظهرت حاجة فاضطروا إلى الدعاء، فإن المضطر يتشبث بكل سبب وإن كان فيه كراهة ما، وهم

كيف يكونون مضطرين في كثير من الأحيان، ويعلمون فضل الدعاء عند القبر ثم لم يقصدوه؟ هذا محال طبعاً وشرعاً؛ فتعين القسم الآخر الذي هو أنه لا فضل للدعاء عند القبور، ولا هو مشروع، ولا مأذون فيه، بل هو مما شرعه عبّاد القبور، ولم يشرعه الله ولم ينزل به سلطاناً.

٢- وقد أنكر الصحابة ما هو دون هذا بكثير، كما روى غير واحد عن المعرور بن سويد أنه قال: صليت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في طريق مكة صلاة الصبح، فقرأ فيها: ﴿**ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل**﴾[الفيل:١] و﴿**لإيلاف قريش**﴾[قريش:١] ثم رأى الناس يذهبون مذاهب، فقال: أين يذهب هؤلاء؟ فقيل: يا أمير المؤمنين، مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ فهم يصلون فيه، فقال: إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا، كانوا يتتبّعون آثار أنبيائهم ويتخذونها كنائس وبيعاً، فمن أدركته الصلاة في هذه المساجد فليصل، ومن لا فليمض ولا يتعمدها[1].

وكذلك لما بلغه أن الناس ينتابون الشجرة التي بايع تحتها

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٧٦ - ٣٧٧، وابن وضاح في «البدع» ص٤١ و٤١-٤٢.

رسول الله ﷺ أصحابه أرسل فقطعها، رواه ابن وضّاح في كتابه[1] فقال: سمعت ابن يونس يقول: أمر عمر بن الخطاب بقطع الشجرة التي بويع تحتها النبي عليه الصلاة والسلام قطعها لأن الناس كان يذهبون إلى الشجرة فيصلون تحتها، فخاف عليهم الفتنة.

٣- وروى أبوبكر الخلال بإسناده عن حذيفة بن اليمان، أنه قال لرجل جعل في عضده خيطاً من الحمّى: لو مُتَّ وهذا عليك لم أصلِّ عليك[2].

٤- وقد أنكر رسول الله ﷺ على الصحابة لما سألوه أن يجعل لهم شجرة يعلقون عليها أسلحتهم وأمتعتهم بخصوصها، كما [صحّ] عن أبي واقد الليثي أنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ قِبَل حنين، ونحن حديثو عهد بكفر، وللمشركين سدرة يعكفون حولها وينوطون بها أسلحتهم وأمتعتهم يقال لها ذات أنواط، فمررنا بسدرة فقلنا: يا رسول الله! اجعل لنا ذات أنواط، كما لهم ذات أنواط فقال النبي عليه الصلاة والسلام: «**الله أكبر! هذا كما قالت بنو إسرائيل:﴿اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة قال**

(١) البدع ص٤٢.
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٥.

إنكم قوم تجهلون﴾[الأعراف:١٣٨]، **لتركبن سنن من كان قبلكم**» رواه أحمد والترمذي وابن حبان وغيرهم(١).

فإذا كان اتخاذ هذه الشجرة لتعليق الأسلحة والعكوف [هو] اتخاذ إله مع الله تعالى، مع أنهم لا يعبدونها ولا يسألونها شيئاً، فما الظن بالعكوف حول القبر والدعاء عنده ودعاء صاحبه والدعاء به؟

فمن له خبرة بما بعث الله به رسوله وبما عليه أهل البدع والضلال اليوم في هذا الباب، علم أن بين السلف وبين هؤلاء الخلوف من البعد أبعد مما بين المشرق والمغرب.

وقد ذكر البخاري في صحيحه عن أم الدرداء(٢) أنها قالت: دخل أبو الدرداء مغضباً، فقلت: مالك؟ فقال: والله ما أعرف فيهم شيئاً من أمر محمد ﷺ إلاّ أنهم يُصلّون جميعاً.

وقال الزهري: دخلت على أنس بن مالك رضي الله عنه بدمشق وهو يبكي فقلت له: ما يبكيك؟.. فقال: ما أعرف شيئاً مما أدركت إلاّ هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضيعت. ذكره البخاري(٣).

---

(١) أخرجه أحمد ٢١٨/٥، والترمذي (٢١٨٠)، وابن حبان (٦٧٠٢) وانظر تمام تخريجه فيه.

(٢) برقم (٦٥٠).

(٣) في «صحيحه» (٥٣٠).

وقال المبارك بن فضالة: صلى الحسن الجمعة، وجلس فبكى فقيل له: ما يبكيك يا أباسعيد؟ فقال: تلومني على البكاء، ولو أن رجلاً من المهاجرين اطَّلع على باب مسجدكم ما عرف شيئاً مما كان على عهد رسول الله ﷺ مما أنتم اليوم عليه إلاّ قبلتكم هذه . وهذه إشارة إلى الفتنة العظمى التي قال فيها عبدالله بن مسعود: كيف أنتم إذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير وينشأ فيها الصغير، تجري على الناس يتخذونها سنة، وإذا غيِّرت قيل: غيِّرت السنة، أو هذا منكر[1].

وهذا مما يدل على أن العمل إذا جرى على خلاف السنة فلا عبرة ولا التفات إليه. وقد جرى العمل على خلاف السنة منذ زمن أبي الدرداء وأنس كما سمعت آنفاً.

وإنَّما اشتغل كثير من الناس بأنواع العبادات المبتدعة التي يكرهها الله تعالى ورسوله، لإعراضهم عن المشروع، فإنهم وإن أقاموا بصورته الظاهرة لكنهم هجروا حقيقته المقصودة منه، وقد ثبت أن الشرائع أغذية القلوب، فلما غذيت بالبدع لم يبقَ فيها فضل، وإلاّ فمن أقبل على الصلوات الخمس بوجهه وقلبه، مراعياً لما شُرع فيها من السنن والواجبات، عارفاً بما اشتملت عليه من الكلم

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٢٤.

الطيب والعمل الصالح، مهتماً بها كل الاهتمام؛ أغنته عن الشرك [والبدع]، وكلّ من قصّر فيها، أو قصّر في بعضها؛ وُجد فيه من الشرك والبدع بحسب ذلك، ومن أصغى إلى كلام الله تعالى بقلبه، وإلى حديث رسول الله ﷺ بكلّيته، وهيأ نفسه لاقتباس العلم والهدى منهما لا من غيرهما، وجد في كل منهما من أنواع العلوم النافعة ما يميّز به بين الحق والباطل والحسن والقبيح، ويغنيه عن البدع والخيالات التي هي وساوس النفوس والشياطين.

ومن بَعُد عن ذلك فلا بد أن يتعوض عنه بما لا ينفعه، كما أن من غمر قلبه بمحبة الله تعالى وذكره وخشيته والتوكل عليه والإنابة إليه وجد في ذلك من الخير والفضل ما يغنيه عن محبة غيره وخشيته والتوكل عليه، وإذا خلا عن ذلك صار عبد هواه، وأي شيء استحسنه يملكه ذلك الشيء ويستعبده.

فالمعرض عن التوحيد مشرك وكافر شاء أم أبى، والمعرض عن السُّنة مبتدع ضال شاء أم أبى.

[أسباب الافتتان بالقبور]

فإن قيل: فما الذي أوقع عبَّاد القبور في الافتتان بها مع العلم بأن ساكنيها لا يملكون لهم ضراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً؟.

قيل: أوقعهم في ذلك أمور:

منها: الجهل بحقيقة ما بعث الله به رسوله بل جميع الرسل من تحقيق التوحيد وقطع أسباب الشرك، فالذين قلَّ نصيبهم من ذلك إذا دعاهم الشيطان إلى الفتنة بها ولم يكن لهم من العلم ما يبطل دعوته استجابوا له بحسب ما عندهم من الجهل، وعصموا بقدر ما معهم من العلم.

ومنها: أحاديث مكذوبة مختلقة وضعها أشباه عبَّاد الأصنام من المقابرية على رسول الله ﷺ وهي تناقض دينه وما جاء به، مثل: «إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور» ومثل: «لو حسَّن أحدكم ظنه بحجر نفعه» وأمثال هذه الأقوال التي هي مناقضة لدين الإسلام، وضعها عبَّاد القبور وراجت على أشباههم من الجهَّال والضُّلَّال. والله تعالى بعث رسوله عليه الصلاة والسلام، لقتل من حسَّن ظنه بالأحجار والأشجار، وجنب أمته الفتنة بالقبور بكل طريق كما تقدَّم.

ومنها: حكايات حكيت لهم عن أهل تلك القبور: أن فلاناً استغاث بالقبر الفلاني في شدة فخلص منها، وفلان دعاه أو دعا به في حاجة فقضيت حاجته، وفلان نزل ضرٌّ به فاسترجى صاحب ذلك القبر فكشف ضره.

وعند السدنة والمقابرية من ذلك شيء كثير يطول ذكره، وهم من أكذب خلق الله تعالى على الأحياء والأموات.

والنفوس مولعة بقضاء حوائجها وإزالة ضروراتها، فإذا سمع أحد أن قبر فلان ترياق، يميل إليه، والشيطان له تلطف في الدعوة، فيدعوه أولاً إلى الدعاء عنده فيدعو عنده بحرقة وانكسار وذلة، فيجيب الله تعالى دعوته لما قام بقلبه من الذلة والانكسار لا لأجل القبر، فإنه لو دعا كذلك في الحانة والخمّارة والحمام والسوق أجابه، فيظن الجاهل أن للقبر تأثيراً في إجابة تلك الدعوة، والله تعالى يجيب دعوة المضطر ولو كان كافراً فليس كل من أجاب اللهُ تعالى دعاءه يكون راضياً عنه ولا محباً له ولا راضياً بفعله، فإنه تعالى قد يجيب دعاء البر والفاجر والمؤمن والكافر قال الله تعالى: ﴿**بل إياه تدعون فيكشف ما تدعون إليه إن شاء وتنسون ما تشركون**﴾[الأنعام: ٤١].

وكثير من الناس يدعو دعاءً يعتدي فيه، أو يشرك، أو يكون فيه ما لا يجوز أن يسأل، فيحصل له ذلك كله أو بعضه، فيظن أن عمله صالح مرضي عند الله تعالى، ويكون كمن أُملي له و أُمِدَّ بالمال والبنين وهو يظن أن الله تعالى يسارع له في الخيرات، قال

الله تعالى: ﴿**أيحسبون أنّما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون**﴾[المؤمنون:٥٦]، وقال الله تعالى: ﴿**فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء**﴾[الأنعام:٤٤] فالدعاء قد يكون عبادة فيثاب عليه الداعي، وقد يكون مسألة تقضى بها حاجته وتكون مضرّة عليه، إما أن يعاقب بما يحصل له أو ينقص به درجته، فإنه تعالى يقضي حاجته ويعاقبه على ما جرأ عليه من إضاعة حقوقه وارتكابه حدوده.

والمقصود أن الشيطان يلطف كيده للإنسان بتحسين الدعاء له عند القبر وجعله أرجح منه في بيته ومسجده وأوقات الأسحار، فإذا قرّر ذلك عنده نقله درجة أخرى من الدعاء عنده إلى الدعاء بصاحب القبر والإقسام على الله تعالى به، وهذا أعظم من الذي قبله، فإن شأنه تعالى أعظم من أن يقسم عليه أو أن يسأل بأحد من خلقه [أو يستشفع به على أحد من خلقه].

وقد أنكر أئمة الإسلام ذلك، فقال أبوالحسن القدوري في شرح كتاب الكرخي، قال بشر بن الوليد: سمعت أبا يوسف يقول: قال أبوحنيفة : لا ينبغي لأحد أن يدعو الله تعالى إلاّ به، قال: وأكره أن يقول: أسألك بمعقد العز من عرشك، وأكره أن يقول: بحق فلان،

وبحق أنبيائك ورسلك، وبحق البيت الحرام. قال أبوالحسن: أما المسألة بغير الله فمنكرة في قولهم؛ لأنه لا حق لغير الله عليه، وإنما الحق لله تعالى على خلقه.

وقال ابن بلدجي في شرح المختار: ويكره أن يدعو الله تعالى إلاّ به، فلا يقول: أسألك بفلان أو بملائكتك أو أنبيائك أو نحو ذلك، لأنه لا حق للمخلوق على خالقه.

وما قال فيه أبوحنيفة وأصحابه: أكره كذا؛ فهو عند محمد حرام، وعند أبي حنيفة وأبي يوسف هو إلى الحرام أقرب، وجانب التحريم عليه أغلب.

فإذا قرر الشيطان عنده أن الإقسام على الله تعالى به والدعاء به أبلغ في تعظيمه واحترامه وأنجح في قضاء حاجته، نقله درجة أخرى إلى دعائه نفسه من دون الله تعالى والنذر له. ثم ينقله بعد ذلك درجة أخرى إلى أن يتخذ قبره وثناً يعكف عليه ويوقد عليه القنديل والشمع ويعلق عليه الستور ويبني عليه المسجد، ويعبده بالسجود له والطواف به وتقبيله واستلامه والحج إليه والذبح عنده، ثم ينقله درجة أخرى إلى دعاء الناس إلى عبادته واتخاذه عيداً ومنسكاً، وأن ذلك أنفع لهم في دنياهم وآخرتهم.

وهذه الأمور المبتدعة عند القبور على مراتب؛ أبعدها عن الشرع أن يسأل الميت حاجته، ويستغيث به فيها كما يفعله كثير من الناس، وهؤلاء من جنس عبَّاد الأصنام، ولهذا يتمثل لهم الشيطان في صورة الميت أو الغائب في بعض الأزمان كما يتمثل لعبَّاد الأصنام، فإن أحدهم يدعو من يعظِّمه؛ فيتمثل له الشيطان ويخاطبه ببعض الأمور الغائبة فإن الشيطان يُضل بني آدم بحسب قدرته، وقد يعينه على بعض مقاصده؛ فمن عَبَد الشمس أو القمر أو سائر الكواكب ودعاها، فإن الشيطان ينزل عليه ويخاطبه ويحدِّثه ببعض الأمور، ويسمون ذلك روحانية، وإنما هو الشيطان، وهو وإن أعان الإنسان ببعض مقاصده لكنه يضره أضعاف ما ينفعه، وكذلك يوجد بعبَّاد القبور عند القبور أحوال يظنون أنها كرامات وهي من الشيطان، مثل أن يوضع عند قبر – من يُظن كرامته – مصروع، فيرون أن الشيطان قد فارقه، فإنه يفعل لِيُضِلَّ ويفتن. والمرتبة الثانية: أن يسأل الله بصاحب القبر، والثالثة: أن يختار الدعاء عند قبره.

[وجوب هدم المساجد والقباب المبنية على القبور]

ومن عظيم كيده ما نصبه للناس من الأنصاب التي هي رجس من عمل الشيطان، وقد أمر الله المؤمنين باجتنابه، وعلَّق فلاحهم

بذلك الاجتناب، فقال: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون**﴾[المائدة:١]، فالأنصاب جمع نصب بضمتين أو بالفتح والسكون، وهو كل ما نُصب وعبد من دون الله من شجر أو حجر أو وثن أو قبر.

قال مجاهد وقتادة وابن جريج: كان حول البيت أحجار، وكان أهل الجاهلية يعظمون تلك الأحجار، ويعبدونها، ويذبحون عليها، ويشرّحون اللحم عليها – وهي ليست بأصنام؛ وإنما الصنم ما يصوّر وينقش.، [بل هي أوثان].

وأصل اللفظ: الشيء المنصوب الذي يقصده من رآه، فمن الأنصاب: ما نصبه الشيطان للناس من شجرة أو عمود أو قبر، وغير ذلك، والواجب هدم ذلك كله ومحو أثره، كما أن عمر رضي الله تعالى عنه لما بلغه أن الناس ينتابون الشجرة التي بويع تحتها النبي ﷺ أرسل فقطعها، فإذا كان عمر رضي الله تعالى عنه فعل ذلك بالشجرة التي بايع صحابة رسول الله ﷺ وذكرها الله تعالى في القرآن حيث قال: ﴿**لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة**﴾[الفتح:١٨]؛ فما حكمه فيما عداها من هذه

الأنصاب التي قد عظمت الفتنة بها واشتدت البلية بسببها.

وأبلغ من ذلك أنه عليه الصلاة والسلام هدم مسجد الضرار، ففي هذا دليل على هدم ما هو أعظم فساداً كالمساجد المبنية على القبور، فإن حكم الإسلام فيها أن تهدم كلها حتى تسوّى بالأرض. وكذلك القباب التي بنيت على القبور يجب هدمها لأنها أسست على معصية الرسول ﷺ وكل بناء أسس على معصيته ومخالفته فهو أولى بالهدم من مسجد الضرار، لأنه ﷺ نهى عن البناء على القبور ولعن المتخذين عليها المساجد، وأمر بهدم القبور المشرفة وتسويتها بالأرض.

فيجب المبادرة والمسارعة إلى هدم ما نهى عنه رسول الله ﷺ ولعن فاعله، وكذلك يجب إزالة كل قنديل وسراج وشمع أو ستارة على القبور، فإن فاعل ذلك ملعون بلعنة رسول الله ﷺ، والله تعالى يقيم لدينه ولسنة رسوله من ينصرهما ويذب عنهما.

قال الإمام أبوبكر الطرطوشي المالكي في كتاب «الحوادث والبدع»: «انظروا - رحمكم الله تعالى - أينما وجدتم سدرة أو شجرة يقصدها الناس ويعظمونها ويرجون البر والشفاء من قِبَلها، ويضربون بها المسامير ويعلقون الخرق، فهي ذات أنواط فاقطعوها».

وقال الحافظ أبومحمد عبدالرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة في كتاب «الباعث على إنكار البدع والحوادث»: «ومن هذا القسم أيضاً: ما عمَّ به الابتلاء من تزيين الشيطان للعامة تخليق بعض الحيطان والعمد، وسرج مواضع مخصوصة من كل بلد يحكي لهم حاك: أنه رأى في منامه بها أحداً ممن شهر بالصلاح والولاية؛ فيفعلون ذلك ويحافظون عليه مع تضييعهم فرائض الله تعالى وسنة رسوله، ويظنون أنهم متقربون بذلك، ثم يتجاوزون هذا إلى أن يعظم وقع تلك الأماكن في قلوبهم فيعظمونها، ويرجون الشفاء لمرضاهم وقضاء حوائجهم بالنذر لها، وهي بين شجر وحجر وحائط وعين» يقولون: إن هذا الشجر وهذا الحجر وهذه العين يقبل النذر، أي العبادة من دون الله تعالى، فإن النذر عبادة وقربة يتقرب بها الناذر إلى المنذور له، يتمسّحون بذلك النصب ويستلمونه.

ولقد أنكر السلف التمسح بحجر مقام إبراهيم الذي أمر الله تعالى أن يتخذ منه مصلى، كما ذكر الأزرقي في «كتاب مكة» عن قتادة في قوله تعالى:﴿**واتخِذوا من مقام إبراهيم مصلى**﴾[البقرة:١٢٥] قال: إنما أمروا أن يصلوا عنده، ولم يؤمروا أن يمسحوه، بل اتفق العلماء على أنه لا يستلم ولا يقبل إلاّ الحجر

الأسود، وأما الركن اليماني فالصحيح أنه يستلم ولا يقبل.

[أقبح الأنصاب: الأضرحة والمقامات]

وأعظم الفتنة بهذه الأنصاب، فتنة أصحاب القبور وهي أصل فتنة عبَّاد الأصنام، كما قال السلف من الصحابة والتابعين، فإن الشيطان ينصب لهم قبر رجل معظم يعظمه الناس، ثم يجعله وثناً يعبد من دون الله، ثم يوحي إلى أوليائه أن من نهى عن عبادته واتخاذه عيداً وجعله وثناً، فقد تنقصه وهضم حقه فيسعى الجاهلون في قتله وعقوبته ويكفرونه. وما ذنبه إلاّ أنه أمر بما أمر به الله تعالى ورسوله، ونهى عما نهى الله ورسوله.

[الأزلام والتنجيم والطيرة منافية للعبادة]

أما الأزلام: فقال سعيد بن جبير: كانت لأهل الجاهلية حصيات إذا أراد أحدهم أن يغزو أو يجلس استقسم بها أيْ طلب بها ما قُسم له.

وقال أيضاً: هي القدحان اللذان كان يقتسم بهما أهل الجاهلية في أمورهم، مكتوب على أحدهما «أمرني ربي» وعلى الآخر «نهاني ربي» فإذا أراد أمراً ضربوا بها، فإن خرج الذي عليه «أمرني ربي» فعلوا ما هموا له، وإن خرج الذي عليه «نهاني ربي» تركوه.

وقال الأزهري: ﴿**وأن تستقسموا بالأزلام**﴾[المائدة:٣] أي وأن تطلبوا من جهة الأزلام ما قسم من أحد الأمرين.

وقال أبو إسحاق الزجاج وغيره: الاستقسام بالأزلام حرام ولا فرق بين ذلك وبين قول المنجم: لا تخرج من أجل طلوع نجم كذا، أو اخرج لأجل طلوع نجم كذا، وذلك دخول في علمه تعالى الذي هو غيب عنا، فهو حرام. لأن الله تعالى يقول: ﴿**وما تدري نفس ماذا تكسب غداً**﴾[لقمان:٣٤].

ويدخل فيه «الفأل» الذي يفعل في زماننا ويسمونه «فأل القرآن» و«فأل دانيال عليه السلام» أو نحوهما، فإنهما من قبيل الاستقسام بالأزلام، فلا يجوز استعماله ولا اعتقاده لأن فيه الخبر عن الغيب والتطير بالقرآن العظيم، وإنما الفأل الصالح: الاستبشار بالكلمة المرافقة للمراد كالراشد، والنجيح، لما روى البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال: «**لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل**» قالوا: وما الفأل؟ قال: «**كلمة طيبة**»[1]، وروى الترمذي عن أنس رضي الله تعالى عنه أنه عليه السلام كان يعجبه إذا خرج لحاجة أن يسمع: يا راشد، يانجيح[2].

(١) أخرجه البخاري (٥٧٧٦)، ومسلم (٢٢٢٤).

(٢) أخرجه الترمذي (١٦١٦)، وقال: حسن صحيح غريب.

و الحاصل: أن عباد الله الصالحين إذا عرض لهم أمر من أمور الدين والدنيا، يستخيرون الله تعالى فيه بالاستخارة التي رواها البخاري في صحيحه عن جابر رضي الله عنه أنه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن: فيقول: «**إذا همّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل: اللهم إني استخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علاّم الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خيرٌ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاقدره لي ويسره لي، ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شرٌ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان ثم رضّني به**»[1].

وأما أهل الفسق والجهلة الذين ضلوا عن طريق الهدى فإن أحدهم إذا عزم على أمر ذهب إلى المنجّم والكاهن وصاحب الرمل والحصى فيلعبون بعقله، ويزداد بسؤالهم جهلاً وخساراً، ويصدقهم بما قالوا له، ويعطيهم على ذلك أجرة ولا يعلم ذلك المسكين أن ذلك يهدم دينه ودنياه.

(١) أخرجه البخاري (١١٦٢) و(٦٣٨٢) و(٧٣٩٠).

لما روى مسلم أنه ﷺ قال: «**من أتى كاهناً فسأله عن أمر ثم صدَّقه بما أخبر به لم تقبل صلاته أربعين صباحاً**»[1] وفي رواية[2]: «**من صدَّق كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد**» عليه السلام.

والكاهن: هو المنجم سواء كان برمل أو حصى أو شعير أو غير ذلك. والمقصود أن كثيراً من الناس ابتلوا بالأنصاب والأزلام؛ فالأنصاب للشرك والعبادة؛ والأزلام للتكهين وطلب علم استأثر الله تعالى به وتفرّد، فهذه للعلم، وتلك للعمل؛ ودين الله تعالى مضاد لهذا وهذا، وإنما بعث الرسول عليه الصلاة والسلام لإبطالهما.

والله المستعان وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلاّ بالله العلي العظيم.

وصلى الله وسلم وبارك على محمد وآل محمد.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٣٠).

(٢) عند أبي داود (٣٩٠٤)، وابن ماجه (٦٣٩).

الفهرس